

٥) شرح كتاب البيوع من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

المجلس الخامس

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد فلمازنا في كتاب البيوع وقد وقفنا على حديث عمرو بن الشري夫 عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الواجب يحل عرضه - 00:00:00 هو عقوبته. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. ومنتبعهم باحسان الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا وللحاضرين قال المصنف رحمة الله تعالى وعن عمه الشريف عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

الوالد يحل عرضه وعقوبته. رواه ابو داود والنسائي. وعلقه البخاري وصححه. قال الشافعی رحمة الله البخاري رحمة الله حلم العرض بما نقله عن سفيان قال يقول ان مطر ما قال اني ما طالني وعقوبته - 00:00:50

واجاز الجمهور الحجر عليه وبيع الحاكم وبيع الحاكم ماله والحديث دليل على تحريم البخاري رحمة الله تفسيره مأثور عن سفيان. ما معنی لي الواجب؟ لي الواجب قول الرجل ماطلني فلان. يماطلني - 00:01:10

حنا بلقتنا اليوم نجي نقول يماطلني هذا معنی ماطلني يحل عرظه فسره بمعنی عقوبته حبسه ها يحل قال بطل وعقوبته حبسه. ثم قال انتهى الان كلام ان جسمه سفيان واجاز الجمهور الحجر عليه وبيع الحاكم ماله. هنا انتهى كلام - 00:01:30

الخط ثم قال الشارح والحديث دليل نعم. قال رحمة الله والحديث دليل على تحريم مكر الغني. ويدل بمفهومه على ان المحسن لا يحل عرضه ولا عقوبته بل يجب انتظاره الى ميسرة. هذا فائدة عظيمة - 00:02:00

من فرض بها الاسلام في الاحكام الشرعية ان من ثبت يساره لم يجز حبسه وعقابه. من ثبت اعصاره لم يجز حبسه وعقابه. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وعن ابی سعید الخدیر رضي الله عنه قال اصیب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:20

فكثیر دینه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فکثیر دینه فامسه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه. فتصدق الناس عليه ولم يبلغ ذلك وفاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظامائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك. رواه مسلم. قال الشاعر رحمة الله - 00:02:50

فيه الحث على جذر من حدث عليه حادث. قال الشوكاني رحمة الله والحديث يدل على ان الثمار اذا اصیب مضمونة المشكلة وقد تقدم في باب وضع الحوائج ما يدل على انه يجب على البائع ان يضع المشتري بقدر ما اصابته الجائحة. والجمع بينهما - 00:03:20

وضع الجوارح محمول على استحباب انتهى. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ابن كعب وعن ابن كعب ببارك عن ابيه رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجر على معاذ ماله وباءه في ليل كان عليه. رواه - 00:03:40

وصححه الحاكم واخرجه ابو داود ورجح الارسال. قال الشاعر رحمة الله الحديث دليل على ان الحاكم يحجب على التصرف في ماله ويبییه بییعه لقضاء دینه. ویبییعه لقضاء دینه احسن الله اليکم. يعني - 00:04:00

له ان يجبر الذي عليه الدين من بيع بعض امواله حتى يقضى عنه الدين. مثلا لو فرضنا انسان عليه دين وله مجرى يمكن للحاكم ان يجبره بییع المزرعة. نعم. له عماره يمكن للحاكم يجبره بییع - 00:04:20

العماره. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله. وهذا قول الجمهور كما نقله البخاري. واجاز جمهور حجر عليه وبيع الحاكم ماله. نعم.

احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما قال - 00:04:40

ورثت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني واردت عليه يوم الخندق مائة وخمسة عشرة سنة

اجازة متفق عليه. وفي رواية للبيهقي فلا للجزء ولم يرني بلغت. وصححه ابن خزيمة. قال الشافعي رحمه الله - 00:05:00

فيه دليل على ان من استكمل خمس عشرة سنة صار مكلفا بالغا به احكام الرجال. ومن كان دونها فللا. ما وجه ايراد هذا الحديث في

كتاب البيوت خمسة عشر سنة بيعه لا ينفع الا برضاء ولي امره - 00:05:20

ما لم يكن بالغ ومن كان خمسة عشر فما فوق فيبعه نافذ سواء بلغ او لم يبلغ نعم. كيف يعني لا هذا بيع صحيح لان الولي رضي. لكن

لو ان الصغير ذهب الى الجمعية واشترى شيء. وجاء والده واخذ الحاجة ورجع الجمعية يجوز له ذلك - 00:05:40

ليش؟ لانه بيعه لا يصح امظائه الا ببرظاه. نعم. ما يصير يقول صاحب الحاله مرة شغل ولدك اشتغله ما هو اهل للبيع. انت ليش

تبיעون له؟ نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله. وعن قضيتك وعن - 00:06:10

وهذه قاعدة كل من لم يكن اهلا للبيع والشراء فباشر البيع والشراء ورضي وليه ذلك صح سواء كان مجنونا او صغيرا او محجورا

عليه. نعم كيف؟ وينها؟ لا لا غلط فيه هذا غلط اعطيه القرى اللي مر معنا اكثرا من مرة بفتح العين - 00:06:30

وعن عطية القرضي رضي الله تعالى عنه قال اورثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة فكان من انبت قتل ومن لم ينجب كلها

سبيله وكتبت بما لم ينجب فقل لي سبيل. رواه الاربعة وصححه الامام الحاكم. وقال على شرط الشيختين. قال الشارع الحديث -

00:07:00

جريما على انه يحصل لاحادث البلوغ فتجري على من انبت احكام المكلفين. طبعا اه عطية القرضي من بني قريظة من يهود فلما

سبى كان عمره خمسة عشر وبلغ اسلم وهذا فيه للإشارة الى ان - 00:07:20

علامة البلوغ نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان الله صلى الله عليه وسلم قال لا

يجوز لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. وفي لفظ لا يجوز للمرأة - 00:07:40

في مالها الى ملك زوجها عشرة. رواه احمد واصحاب السنن الى الترمذى وصححه الحاكم. قال الخطاب رحمه الله عمله الاكثر على

حسن العشرة واستطاعة النفس. او يحمل على غير رشيدة. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للنساء تصدقن -

00:08:00

فجعلت المرأة تلقي البنت والخاتم وبلال يتلقاها رضي الله عنه برداهه وهذه هي القضية بغير اذن الزوج انتهى. على كل حال هذه

مسألة خلافية بين الفقهاء. المسألة لها صورتان اولا عشان تكون على بينة - 00:08:20

الصورة الاولى صدر الحديث لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. هذا محمول على ما اذا كانت العطية من مال فهذا ما في اشكال.

ولا خلاف فيه بين الفقهاء. الا ما كانت العطية مما يتتساهم فيه - 00:08:40

الناس والصورة الثانية عطية المرأة من مالها عطية المرأة مما هذا الذي يحمل عليه ها اخر الحديث وفي لفظ اللي هو لا يجوز للمرأة

امر في مالها الان الكلام على مال من؟ مال المرأة. اذا ملك زوجها عصمتها. اذا معنى هذا لابد من رضا - 00:09:00

هذا الحديث لم يذهب اليه احد الا الامام احمد. والجمهور على خلافه. هذا من مفردات الامام احمد وان كان بعض الفقهاء قال به لكن

مشهور عن الامام احمد. ان المرأة لا - 00:09:30

عطيتها من باب اولى بيعها وشراؤها في مالها الا باذن من زوجها. بعض اهل العلم يضعف هذه الرواية. والرواية المحفوظة لا يجوز

لامرأة عطية الا باذن زوجها. اما ما لها فهي - 00:09:50

فيها كما تشاء. نعم. ذهب الى يعني الاخرين يضاعفونه او لا يعلمون به. يضاعفونه. وبناء عليه لا يعلمون به. نعم. هل ممكن اي ممكن

يكون متزوجة والى الان في بيت ابيها - 00:10:10

ها على هذا يفسر هذا ولذلك بعض الفقهاء يقول ان هذا الحديث ضعيف الحديث المحفوظ لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها. هنا

هو المحفوظ اخ تم لو فرضنا الان لا يجوز للمرأة امر في مالها اذا ملك زوجها عصمتها - 00:10:40
لو فرضنا صحة هذى هل هذا دلالة ارشاد او دلالة ايجاب؟ حتى الامام احمد يعني انها تخبر زوجها سوت كذا وكذا بس. مو انه لا يجوز
يجوز تصرفها فرق بين الامرين. نعم. احسن - 00:11:10

اليكم قال رحمه الله وعن قبيصه ابن خالد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة باتت رجل تحمل حمالة
فحديث له المسألة حتى يجيئها ثم يمسك. ورجل اصابته جارية - 00:11:40

حتى يصيب قواما بالعيش. ورجل اصاب الفاقة حتى يقول حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجاب فوقه لقد اصابت فلانا فاق فاحلت له
المسألة رواه مسلم. قال الشاعر رحمه الله قد تقدم الحديث في باب الصدقات - 00:12:00

قال في سبل السلام لعل عادته هنا ان الرجل الذي تحمل حمالة قد لزمه دين فلا يكون له حكم المفلس في الحجر عليه بل يطعن حتى
يشفي الناس فيقضى دينه. هذا وجه لطيف. يعني - 00:12:20
صاحب الحمادة يأخذ من الصدقة ومن اموال الناس حتى يقضي حمالته. ومن اصابته في ماله جائحة ولم يكن له مال سواها مال
سوى المصاب مال سوى فله ان يسأل حتى - 00:12:40

قواما من عيش يعني يقوم على يقدر ايش؟ انه يقتات خلاص. او رجل اصابته فاقة والفرق بين الجائحة والفاقة الجائحة الاموال تلف
بسبب خارج عن اراده العبد. واما الفاقة فهي الفقر - 00:13:00
والحاج. نعم. كنا في حديث صفحة مئتين وواحد وسبعين عمرو بن خلل تابعي. صلحوها حديث اه آ وين راح مئتين وواحد
وسبعين صفتين واحد صفر. مئتين واحد وسبعين؟ سطر كم - 00:13:20

ایوة وعن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابي هريرة السطر الثامن نعم رواه ابو داود وابن ماجة من رواية عمر ابن خلدة قال اتينا ابا
هريرة رضي الله عنه اشكلت علينا وقلت لكم ان هذا مو صاحبی فلان تيقنا ان - 00:14:10
بعد ابن خلدة زين هذى بعد فايدة لطيف نعم عمر ابن خلدة اكتب تابعي يروي عن ابي هريرة ومن في طبقته نعم يلا باب الصلح.
احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الصلح وعن عمرو بن عوف رضي - 00:14:30

الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا واحل حراما. وال المسلمين على
الله شرعا حرم حلالك واحل حرامه. رواه الترمذى وصححه. وانكروا عليه لان الرواية لان راويه كثير ابن عبد الله - 00:15:00
ابن عوف ضعيف وكأنه اعتبره بكثرة طرقه. وقد صححه من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. يعني الترمذى رواه وصحح
والعلماء انكروا عليه كيف يصحح وفي اسناده كثير ابن عبد الله ابن عمرو ابن عوف وهو ضعيف بالاتفاق - 00:15:20

فالدفاع عن الترمذى ان تصحيحة بناء على كثرة طرقه بس هذا جواب سديد نعم من الحافظ ابن حجر. من الحديث من يرى ان
الحديث انتقل من الضعيف الصحيح. بعضهم يقول لك الضعيف انتقل الى الحسن - 00:15:40
لا الضعيف الضعيف اذا تعددت طرقه يرتقي الى الحسن. تقسيم الترمذى نفسه لكن اذا كان الحديث حسنا عنده ثم تعددت طرقه فهو
يرتقي عنده الى الصحيح. نعم احسن الله اليكم قال الشاعر رحمه الله الحديث دليل على جواز الصلح في كل شيء اذا لم يخالف
الشرع فقال الشوكاني - 00:16:10

ويجوز عن المعلوم والمشهور بمعلوم وبمجهول. وعن الذم كالمال باقل من الدية او اكثر ولو عن وطالب الاختيارات ويصح الصلح عن
المؤجل في بعضه حالا. هذه فوائد طيبة يعني لو جاء انسان وادعى عليك انه انت - 00:16:40
انت كسرت سيارتك. فعلا انت ما كسرت السيارة. ها؟ قال لك خلاص نروح المغفرة وكذا. لا يا ابن الحال ماتش قضية ما تستاهل شنو
انت؟ قال عشرين ريال عشرين دينار هالصبح جائز ما في اشي الصلح جائز - 00:17:00

باي صورة كانت وهذا معنى عموم الحديث الصلح جائز بينكم الا صلحا حرم حلالا او احل حرام بس هذا هو الظابط. وبين المسلمين.
طيب بين مسلم وكافر؟ ما يجوز؟ ها؟ يجوز. اذا - 00:17:20
هذا خرج مخرج الغالي. وهو مخرج التقى والوصفية. نعم. احسن الله اليكم. قال وقال وصفة الصلح المؤجل ببعضه حالا وهو رواية

عن احمد. وحكي قوله الشافعي. وفيه دليل على لزوم الشروط التي لا - 00:17:40

الشرع في جميع العقود طالب الاختيارات ولو قال البائع بيئتك ان جئتنى بكذا او ان رضي زيد صح البيع والشرط وهو احدى روایاتي عن احمد. وتسير الشروط التي لم تخالف الشرع في جميع العقول انتهى. لأن الحديث هكذا نص - 00:18:00

وال المسلمين على شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حرام. نعم طيب الان المسلمين على شروط الا شرطا حرم حلالا انتبه ساورد عليكم الان سورة لو اراد انسان ان يتزوج فقالت المرأة اقبل الزواج منك بشرط ان لا تتزوج علي - 00:18:20

هذا شرط هي اشترطت والرجل شرعا يحل له ان اربعة هم تكون قبل ها؟ على كل حال عند الجمهور هذا انه يقبل الشرط ولا يلزمها. وعند المالكية وبعض الفقهاء ان هذا الشرط يلزمها - 00:18:50

لانه لم يحرم حلالا. ما قال ما قالت هي احرام عليك ان تتزوجها. وانما طلب منه ان يتنازل عن بعض ما حق الشارع له كالعكس. لو قال الرجل ازوج ازوجك على ان لا سكني لك. تسكنين بيت ابوك. يجوز ولا ما يجوز انها تتنازل - 00:19:20

يجوز يلزم هذا الشرط ولا ما يلزم؟ طيب في الشرع يجب لها السكني ها هل في فرق بين هذى وهذى ما في فرق. قول يا ابو ناصر. هذا اسقاط واقف. اللي هو؟ اللي هو - 00:19:50

هذا اسقاط واجب وهذا الحجر المباح. طيب لكن هذا ليس آآ هذا لا يجب يعني الزواج اساسا. ما يجب ان يتزوج اذا كان جاز في الشرط اسقاط الواجب شرعا حجرا مباح من باب اولى. هذا ما احتاج به من؟ المالكية على صحة الشرع - 00:20:10

نعم. بس انا ابيكم تتصورون المسألة وانا ترى انا ما رجعت العيال. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جاره جاره فان يغرس خشبة في جداره. ثم يقول له - 00:20:30 هريرة ما لي او اكم عنها مريضين. والله العظيم بها بين اكتافكم متغابون عليكم. قال الشاعر وقد روى احمد وعبد الرزاق من حديث ابن عباس اشكر الله عنهم لا ضرر ولا ضرار. وللرجل ان يرى خشبة في حادث جاره. والحديث دليل على انه ليس للجار ان يمنع جاره - 00:20:50

من وضع خشبة على جدار. ووضع خشبة على جداره. احسن الله اليكم. ايش يا شيخ خشبة؟ ها؟ ايش من وضع خشبة على جدار. العمود يعني مضاف من حرف جر وضعي مشهورة بميم ومضاف وخشبة مضاف اليه مجرور. نعم. وانا اريد احسن الله اليكم وانه اذا امتنع عن ذلك - 00:21:10

اجبر وانه اذا امتنع ذلك اجبر هذا هذا بشرط واحد لا يمنع من وضع خشبته على جدار جاره بشرط واحد ان لا يتضرر الجدار. نعم. لحديث لا ظرر ولا غيره. نعم. احسن الله اليكم. قال وروى مالك بسند صحيح انفحات الخليفة سأل محمد بن مسلمة ان سورة - 00:21:40

الخليج انه فيجريه في ارضه محمد ابن مسكن فامتنع. فكلمه عمر في ذلك فاذى. فقال والله لا تمرن به ولو على بطنه قالت من الزيارات يعني محمد بن مسلمة صحابي امتنع من مرور الجدول في ارضه جدول نهر - 00:22:10 يمر من من الماء من الجهة العليا الى الجهة السفلية. فارض هذا الرجل الذي هو الظحاح ابن خليفة بعد ارض محمد بن ماجدة في جهة ما ولا يمكن للضحاك ان يوصل الماء الى ارضه الا بان يمر الماء من طريقه من - 00:22:30

بعض اجزاء ارضه. فعمر الزمه قال والله لترمن به ولو على بطنه. نعم احسن الله اليكم قالت الاختيارات واذا كان الجدار مختصا بشخص لم يكن له ان يمنع جاره من الانتفاع بما يحتاج اليه - 00:22:50

جعفر ولا يضر بصاحب الجدار. ويجب على الجار تفكير جاره من اجراء ماله في ارضه اذا احتاج الى ذلك ولم يكن على صاحب الارض ضرر في اصح القولين في مذهب احمد. اذا ترك هذا ولم يعمل به تفسد الارض اراضيه - 00:23:10

انتم ما شفتو في بعض البلدان وانا رأيت هذا بام عيني النهر في هذه الناحية لاحظوا في اقصى يمينكم ثم يأتي هذا ارض محمد. وهذا ارض جمال. وهذا ارض حمود. وهذا ارض صالح - 00:23:30 وهذا ارض رفاح طيب الان اذا منعنا الجدول ما يستفيد الا محمد طيب والباقي من الاراضي؟ كلها فيلزم هذا الرجل الاول بامرار الماء

ويلزم حتى يصل لكن الحق للاول اذا كان الماء قليلا الحق له اذا سقى يمرن - [00:23:50](#)

بعده وهكذا لاحسن الله تصير هوشات على وصول الاراضي المياه مثل ما قبل العرب ها اهل البوادي يسونو هوشات على على الابار والجدائل. ها الشيب والشعب بعد. نعم. هم. نفع الله بكم الله رحمة الله وعن ابي حميد السعدي رضي الله تعالى عنه - [00:24:20](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرئ ان يأخذ عصا اخيه بغير الذي بنفسه. رواه ابن حبان والحاكم في صحيحهما اطفال الشارع ايران المساهم في هذا الحديث اشارة الى ان حديث ابي هريرة محمول على التنزيل كما هو قول الشافعى في - [00:24:50](#) وانما يحتاج الى التأويل اذا تعذر الجان وهو هنا اكره التخصيص. فان حديث ابي هريرة رضي الله عنه خاص قال البهقى رحمه الله لم اجد في السنن الصحيحة ما يعادل هذا الحكم الا عقوبات لا ينكر ان يخصها - [00:25:10](#)

وقد حمده الراوى على ظاهره من التحرير وهو اعلم بمراد دليل قوله ما لي اراك عندها وعن الدين. هل في تعارض بين حديث ابي هريرة حديث ابي حميد طيب لماذا اذا لا يوجد التعاون - [00:25:30](#)

حديث ابي هريرة في غرز الخشب وحديث ابي حميد في اخذ الخشب في اخذ شيء من ماله لنفسه هذا شيء اخر يختلف لكن لما يضع الجدار هل هو اخذ الجدار بنفسه ولا بقى الجدار منفعة الجدار - [00:25:50](#)

ما له علاقة اي بس هناك ما في اخذ يعني هناك لما وضع الجدار هو ما في اخذ. لذلك لم يشترط فيه طيب النفس. اما هنا في اخذ يعني انسان شفت عنده - [00:26:10](#)

اخذت القلم يعجبك قلم قلم ما شاء الله والله قلم زين. قال تستاهل انت تعرف انه يمكن قالها لك مجاملة ما يصير تاخذها لا يحل الا بطيب نفس منه. هذا كمثال. لكن اذا كان الامر باقيا له. وانت تحتاج - [00:26:30](#)

ولا يتضمن يلزم. ما له علاقة بطيب النفس. الذي يظهر لي انه ما في تعارض ما ادري. نعم الصلح كله خير سواء كان بين الزوجين بين الجارين بين الشريكين بين المتخاصلين ها - [00:26:50](#)

وش صار الحين؟ خمسة نصيف سادس بعد بين القبيلتين نصيف سامي بعد بين الدولتين الصلح كله خير. نعم. الحرب شر لذلك الله عز وجل قال كلما اودعوا نارا للحرب اطفالهم - [00:27:10](#)

ويسعون في الارض فساعوا. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله بباب الحوادث والظلمان حضارة نقل دينا من ذمة الى ذمة. قال رحمة الله وعن ابي هريرة هذا تعريف الحالة مم تعريف - [00:27:30](#)

حالة نقل دين من ذمة الى ذمة هذا احد سور الحوارات. هذه احد صور الحيوانات. لأن الحال قد يكون نقل الدين من ذمة الى ذمة. يعني انا اه صالح طالبني بدين. وانا مثلا اقول خذ هذا الدين اللي لك - [00:27:50](#)

في ذمتي من ذمة رفاعة. هذا الانصار حوالا دين من ذمة الى ذمة. صحيح هذى احد انواع الحالة لكن في حالة مالية غير هذا فلا نخلط بين الامرين هذه حالة اللي هو حالة - [00:28:20](#)

الدين من ذمة الى ذمة. واما الحالات المالية اللي كان قد يمسونها السفتجة. فهذه مسألة اخرى سياتي ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول - [00:28:40](#)

الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت احدكم على بري فليتبع متفق عليه. قال الشاعر رحمة الله الحديث على تحرير النقد من الغريب وهو تأخير ما استحق ادائه من غير عذر قوله اذا اتيت احدكم على - [00:29:00](#)

فليتبع قال الحافظ بمناسبة الجملة التي قبلها انه لما دل على ان عطل الغني على ان ركن الغني ظلم عقبه بان وينبغى قبول الحالة على المربي بما في قبولها من دفع الظلم الحاصل للمرأة واستدل به واستدل به على اعتبار - [00:29:20](#)

الوحيد المحيط. المحيط. نعم. احسن الله اليكم على اعتبار ان المحى والمحتاج دون ان نحال عليه. نعم وبه قال الجمهور. يعني الان لو فرضنا لو فرضنا ان اه حمود يطالبني بدين. وانا اطالب - [00:29:40](#)

سليمان. حمود طالبني انا. فحينما احول حمود على سليمان يشترط انا المحيط وهو المحال. ايه كاتبینها محتاب هذا غلط. رضا المحيل والمحال. دون المحال عليه اللي هو انت ما يشترط رضاك. خلاص يجييك يقول لك اه الشيخ طالبك بفلوس عطني ايه خلاص.

بعلمي انا وانت ما يلزم لكن لو شكله وين يستفسر بس نعم احسن الله اليكم قال طيب خل نضرب الصورة اووضح من شي لو انك انت
تطالبني بفلوس واعطيتك شيك بنكي لاحظ الان شيك بنكي سند طيب شيك بنكي من البنك - 00:30:30

جيتنى قلت لك روح البنك. تروح ولا ما تروح؟ خلاص. هذه الصورة واضحة. ما ما يشترط رضا البيت توريهم كيحطون الحصص.
نعم. احسن الله اليكم. قال وقال البخاري رحمة الله باب الحوالة وهل - 00:31:00

وقال الحسن قتادة اذا كان يوم احال عليه منيا جاز. وقال ابن عباس يتخارج وبهذه القاعدة الطيبة يعني قول الحسن اذا كان يوما
الاحالة مليا كاس اذا كان يوم الاحالة معاشرًا جاز - 00:31:20

طيب يوم الايحانة كان منيا ثم اعسر؟ ما له علاقة. انا جيتنى وقلت لك هاك. هذى تشيك اسحبها من بنك الدار. رحت البنك قالوا لك
البنك ما عندي نفوس. انا ما لي شي. ما دام يوم الاحالة كان مليا - 00:31:40

ثم افلس ما لي علاقة به. نعم. هاي صورتها. على قول الحسن وقتل. احسن الله اليكم ابو طالب ابن عباس يتخارج الشريك واهل
الميراث فياخذ هذا عين وهذا دين فان نوى لاحدهما لم - 00:32:00

على صاحبه انتهى. هذا هذا نوع من أنواع الحالات. إذا مثلا اثنين في في الوراثة اخ واخ والميت له ارض وعقار واحد منهم قال انا
نصببي كله ابي في العقار والثاني قاعد نصبي كله ابي فلاخر جاهز - 00:32:20

ولم يرجع على صاحبه بعد ذلك خلاص فرضنا ان العقار نزل والارض ارتفع ما لها علاقة بالموضوع. نعم احسن الله اليكم قال في
الاختيارات والحوال على ماله في الديون اذ كنت في الاستيفاء فقط. هذا هو الصلة. الحوالة يا جماعة - 00:32:40

على ماله في الديون اذن في الاستيفاء فقط. لو انا حولتك على امين على حسابي هذا اذن بالاستيفاء نعم. احسن الله اليكم. قال
والمحترر الرجوع ومطالبته انتهى. هذا اذا كان اذا كانت الحوالة على ماله في - 00:33:00

اليوم فهذا اذن في الاستيفاء. لكن اذا كانت الحال من شخص الى شخص هذا ليس اذنا في الاستفادة. فهذا ليس فيه الرجوع نعم
وقال الحسن وشويخ وزفر الحال حسن البصر المقصود به - 00:33:20

والشريح والقاه واما زفر فهو زفر ابن الهذيل وكان من اقى اصحاب الامام ابي حنيفة نعم. احسن الله اليكم قال الحالات الكفالة.
فيرجع على دينه ما شاء. يعني هو ويقدر الطالب هذا وهذا. نعم. قال وقال ذلك لا يرجع الا ان غره. كان علم - 00:33:40

لست محارب عليه ولم يحرمه بذلك. طيب الان الحديث مطر الغني ظلم اذا اوتى احدكم على مليء فليتبع هل في اشارة الى الرجوع
على الاول ولا ما في اشارة؟ لا اذا كان مليء - 00:34:10

كان فليتبع صح؟ طيب اتبعه وذهب وهذا قال له ما اعطيه له ان يرجع ولا الحديث مسكون عنه اذا يبقى له الحق فلماذا نمنعه من
الرجوع؟ لذلك كان قول الحسن والشريح والزفر اقى. قول شريح والحسن وزفت - 00:34:30

اقى اسنان حقه باقي. يمكن يقول انا ما لي شغل تحولت الى ذاك الرجال والرجال ملح وذاب وين يروح؟ ارجع عليك. نعم. المهم
الشاهد ان الحديث فيه فيه منطق فيه حديث عن اهمية اللحاف او جواز اللحاء او وجوب الحالات على قول وجوب قبول
الحالات - 00:34:50

على قول من يقول انه كان مليء يجب الايحاى. لكن ما في آآليس فيه تطرق الى قضية انه يرجع الى هذا او هذا فكان الحديث جعل
له الخيار. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وعن جابر رضي الله تعالى - 00:35:20

الاعتقال توفي رجل منا فغسلناه وحنقناه وكفناه ثم اتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا تصلي عليه فخطى قضى ثم قال
عليه دين؟ فقلنا دينارين ديناران فانصرف. فتحملهما ابو قتادة - 00:35:40

فقال ابو قتادة الديناران عليه. فقال رسول الله طبعا الديناران هما الدينار الذهبي المقصود به الدينار الذهبي يساوي اربع
غرامات وربع من الذهب. فلو فرضنا ان الرجل عليه ديناران والدينار يساوي اربع غرامات وربع - 00:36:00

الجرام باثنت عشر دينارا مثلًا. معنى هذا الكلام ان المبلغ يصير تقريرًا خمسة وخمسين دينار خمسة وخمسين دينار تقريبًا. والدينارين منه

وعشرة. نعم. الحين الواحد يموت وعليه الاف نحن قال فقال ابو قفادة الديناران عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق

الغريب - 00:36:20

بينهما الميت. قال نعم. فصلى عليه. رواه احمد وابو داود والنسائي وصححه ابن حكمان والحاكم قوله حق الغريب في رواية احمد

فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد خوف الله حق الغليظ يعني حق منصوب على - 00:36:50

فعل محنوف ها مقدر. جاء منطوقا في رواية احمد. اوفى الله حق الغريم فهمنا الان ؟ نعم. احسن الله اليكم. قال اوفى الله حق

الغريب وبرى منه الميت. قال نعم. وفي رواية - 00:37:10

انه صلى الله عليه وسلم جعل اذا لقي ابا قتادة يقول ما صنعت احسن الله اليكم ما صنعت حتى كان اخر ذلك ان قال

قضيتها يا رسول الله. قال الان بردت - 00:37:30

والحديث دليل على شدة امر الدين. فقال ابن بطال ذهب الجمهور الى صحة هذه الكفالة عن الميت ولا رجوع له في مال البيت

واعمالك له ان يرجع ؟ قال انما ضمنت لاجلي - 00:37:50

اكثر الطبعات ايش ؟ الحديث حق الغريب. لا ما تجي. حق الغريم يعني شلون يعني هذا حق غريب ؟ تحصيل حاصل. رواية الاحمد

دلوقتني ما عملته توضح. اوفى الله حق الغريب وبرى منه الميت. نعم. احسن الله اليكم. قال - 00:38:10

رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا في نقطة احب ان ننبه عليها وهي لو ان انسان

مات وعنده بيت - 00:38:40

وعليه الدين من الدولة. او سيارات مباثرة هذه الامور تنتقل للورثة. فباتصال هذه الامور الى الورثة معنى هذا الكلام ان الميت سقط

عنه الدين. لأن اذا انتقل الورثة ينطبق عليه رواية - 00:38:50

احمد حق الغريم وبرى منها الميت. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله على عهد ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدینه من قضاء ؟ فان - 00:39:10

حد حدث عنه ترك وفاة صلى عليه. والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين انفسهم فمن توفي

وعليه دين فعلي قضاءه. متفق عليه. وفي رواية للبخاري فمن مات ولم يتبع رثاء - 00:39:30

قال ابن المقال وهكذا يلزم المتولي امر المسلمين ان يفعله فيمن مات وعليه دينه. واطن الى عهد قريب كان الكويت على هذا انه اذا

مات الميت تسقط عنه الديون ولا الى الان الى الان. الديون الحكومية. ايضا البنوك الان الوضع ما يستمر

بالمحفظة - 00:39:50

اه الحمد لله. هذا عمل بهذا الحديث ؟ نعم. احسن الله اليكم. في في الحديث فيه الحديث فيه من الفوائد لاحظ قال كان يؤتى بالرجل

المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدینه - 00:40:10

من قضاء فان حدث انه ترك وفاة صلى علیها معناها لا يلزم لا يلزم حين الصلاة عليه انه لابد يكون دونه مقتضية المهم انه ايش ؟ يمكن

قضاء دینه عند تقسيم ارثه. نعم - 00:40:30

احسن الله اليكم قال رحمه الله وعن عمر بن شعيب عن النبي عن جده رضي الله عنهن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

كفالة في قال الشاعر الحديث دليل على انه لا تصح الكفالة وتصح بدن من عليه دینه - 00:40:50

وبالاعيان المضمونة لقوله صلى الله عليه وسلم الزعيم ظالم طه الشوكاني رحمه الله ومن رغم باحضار شخص وجب عليه والا ظلم

ما عليه. اذا الكفالة وهو الذي يسميه بعض الفقهاء بالضمان الكفالة - 00:41:10

اما كفالة احضار عينها او كفالة احضار بدن. فرق بين الامرين جاء شخص وقال انا ابى استأجر سيارتك يا جماعة. قلت له طيب انا

ما اعرفك. تاخذ السيارة وش عرفي شلون ترجع ؟ قال - 00:41:30

الحمدود اذا ما ارجعها انا اضمن لك السيارة. الان ضمنها ظمن ايش ؟ العين. ما له علاقة بالرجل. ان شا الله تشفوف الرجال قدامك ها

عطني السيارة ما عندي سيارة ما لك شغل فيه تجي عند حمود عطني عين السلاح يقول لك الرجال موجود قلت انا ما لي -

انت ظمنت العين فظمنت البدن. طيب اذا ظمن البدن قال له جمال قال انا ما السيارة طيب مين يجيبيك؟ قال حمود انا اجيبيه لك. الان ضمن العين ولا ضمن البدن؟ ضمن بدن الوجه. ها - 00:42:10

فرأيت سيارتك وما فيها مفتاح ما تقدر تاخذها. يا حبوب جيب لي المفتاح بالمفتاح. انا اجيبي لك الرجال. صح ولا لا هنا ضمان للبدن. طيب لو ضمن الاثنين؟ لزموه. خلاص اي واحد منهم. قال لك اللي تبيه تبيني اجيبي لك - 00:42:30

بدل جبت لك اجيبي لك الرجال اجيبي لك طبعا الان في الكويت في القانون ها في كل كل الكفالات المعمول بها في القانون الكويتي يرجع على اييهم شاء. يرجع على اييهم - 00:42:50

شاء نعم. الكفالة هو نوع من انواع حفظ الحقوق. ها والزعيم هذا نص الحديث على ان يغرن المهر فيما لو لم يحضر صاحب العين فيما لم يحضر العين وكان قد كفل العين. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله. طيب هو ما ذكر حوارات الاموال - 00:43:10 يعني كان المفروض في باب الحوالة ان يولد فيه حديث فمن يعرف لماذا لم يذكر فيه حديث حوالات الاموال امرين لان الحوار موجود حاليا غير لم تكن موجودة في عهدك النبي - 00:43:40

لذلك ليس فيه حديث. ليس فيه حديث. انما اول ما عرف عرف في عهد الصحابة. لما سورة الانصار وضعت الكوفة والبصرة كان الرجل يخرج من المدينة ويكره ان يأخذ معه المال خوفا من الطريق - 00:44:00

ويريد المال في الكوفة. ويكون رجل في المدينة له مال في الكوفة يريد ان يجلبه ويختلف من الطريق فيقول لهذا الرجل انت تريد المال في الكوفة وانا في المدينة اعطيك هذا المال وانا اعطيك ورقة - 00:44:20

او شيئا تذهب الى فلان وكيلي تأخذ منه نفس المال. هذه حوار. وهي احتاجتها. كانت تعرف بالسطط اما الحوار اليوم ينتبه له لو انك قلت لانسان هذه الريالات حمود ها اوصلها لي الى الرياض. فاخذت عشرة الاف ريال ووصلته عشرة الاف - 00:44:40

بوسط كفليك بوسط اي انسان. هذى حواله واضحه ما في اي اشكال. الا صورة واحدة وهي هل تجوز اخذ زياتي على الحواله مقابل اجر الحواله؟ هذه سورة المسألة لكن اليوم مثل ما قال ابو ناصر اليوم الحالات تضمنت امرين - 00:45:10

تضمنت الصرف وتضمنت الحوار. انت عندك دنانير تبي تبعث بعثهم الى مثلا لخدمتك في الفلبين. معك ديناميكي؟ ثلاثة مئة دينار. ابيك ترسلهم لشلي. فلا بد هنا من امرين انتبه لها. الامر الاول لابد من اتمام عملية الصرف. كم يسو؟ قال لك والله مئة دينار يسو عشرة الاف - 00:45:40

ها من الدولار الفلبيني. هو دولار فلوسه. ما ادرى ترى انا ما عاد ما ادرى. بس جديد يجي عالنساء فاظا. قال يساوي عشرة الاف. طيب الان تمت عملية الصرف. بقي الان طيب كم تأخذ على الحواله؟ قال الحواله قيمتها - 00:46:10

هذه المسألة خلافية بين العلماء اليوم ها هل تجوز الصرف والحواله في ان واحد اولى الذي يظهر لي والله اعلم انه ما في بأس ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم. ها - 00:46:30

هذا يفرغ المسألة بين او المصاب التي تصرف لمن يكون بعد يومين تصرف يعطيك الوصف يستطيع صاحبك الثاني يأخذ معك يقول لا بعد يومين نعم الظهر هو صحيح بعض الفقهاء يفرق بين هذا وهذا لانه ما حصل - 00:46:50

يقول لكن التقادب الحكمي موجود. الورقة التي اعطاك ايه هو ضمان من البنك المركزي وهذا كان حوار رسمية ما نتكلم عن الحالات العادلة. الورقة اللي اعطاك ايه صراف الملا ولا المزيني هذه تعتبر في عند البنك الملكي تعتبر - 00:47:20

بمثابة الحكم القبض. فما في اشكال. هم. يمكن يقول تتأخر يومين ثلاثة ايام. او حالا ما في اشكال صحيح انه ما في اشكال. لان اهم شيء اهم شيء. ان يحصل الصرف بالسعر اللحظة - 00:47:40

اما متى يوصل المال هو هو وكيل عنك ان شاء الله يوصله بعد عشرة ايام شنو المشكلة؟ واضح؟ لكن ما يجوز ان انت تقول هذى مئة دينار وصلها لينا وانت ما تعرف بكم هنا ما يجوز لانه ربما يؤخر الصرف - 00:48:00

فيزيد السعر ولا يعلمك او ينقص السعر يتضرر هو فقط لهذا النزاع الذي يؤدي الى الربا لا بد من الصرف في نفس اللحظة هذا اهم

شيء يعني ما يصير انت تقول له حول وانت ما عرفت تشم اول شيء قل لهم الفلوس هذى - 00:48:20
كم تسوى؟ قال لك والله قيمة الصرف عندنا مثلا في شركة في البنك في الصرافة كذا وكذا قيمة الحوار ما في اشكال نعم بعض يعني فقهاء يضيق في هذه المسائل حقيقة - 00:48:40

الله عز وجل يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج. لا سيما الناس اليوم بحاجة الى صرف الاموال. تصور معي شخص يذهب الى مكة يضيع نقوده كيف يحولون له فلوس؟ وانت ما تجيئه كيف يسوى؟ تسول الناس؟ نعم - 00:49:00
وش رايكم نقف؟ طيب نقف على هذا وصلى الله وسلم على نبينا من العصر حمدان - 00:49:20